

سلسلة أبحاث في العقيدة (٩)

دور أعمال الجوارح في فهم حقيقة الإيمان

بقلم الباحث/ محمد حمدى سيد صالح

(أبو عُمير محمد الحلوانى)

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله اللهم صلي وسلم وبارك علي عبدك ونبيك محمد وعلي إله وصحبه ومن صار علي نهجه إلي يوم الدين أما بعد عنوان البحث

دور أعمال الجوارح في فهم حقيقة الإيمان

عناصر البحث

- مقدمة
- الجزاء واقع علي العمل وأعمال الجوارح ركن فيه
- التكليف وتعلقه بأعمال الجوارح والاستطاعة والوسع
- أحكام العبودية المتعلق بالجوارح
- أحكام العبودية المتعلقة بحاسة السمع
- أحكام العبودية المتعلقة بحاسة الذوق
- أحكام العبودية المتعلقة بحاسة الشم
- أحكام العبودية المتعلقة بحاسة اللمس
- أعمال الجوارح مرتبة بالقلب واللسان في تحقيق أحكام العبودية
- أعمال الجوارح لا يتصور وجود الإيمان مع انتفائها بالكلية
- اعتقاد بن تيمة وبن القيم في تلازم أعمال القلب والجوارح

مقدمة

إن أعمال الجوارح هي محل النزاع بين الطوائف في قضايا الإيمان

إن المخالفين في قضايا الإيمان يتكلموا كلاما نظريا ليس له واقع في الخارج بحيث انهم يظنون ان القلب يمكن أن يمتلئ إيمان ولا يظهر ذلك علي الجوارح وهذا في الحقيقة ليس له واقع في الخارج بل الحقيقة أنه يوجد تلازم بين القلب والجوارح وهذا ما سنري

ما هو عمل الجوارح

الجوارح علل الاكتساب الخارجي وأسبابها يقال : فلان جارح أهله وجارحة أهله إذا كان كاسبهم وسببا في أرزاقهم وسميت الطير والكلاب جوارح لأنها تجرح لأهلها أي تكون سببا في كسب أرزاقهم ومنافعهم قال الله تعالى

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٤) ﴾[1]

﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَى أَجَلٌ مُسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾[2]

[1] -المائدة

[2] - الانعام

مناسبة هذه الآية لما قبلها أنه تعالى لما ذكر استثاره بالعلم التام للكليات والجزئيات ذكر استئثاره بالقدرة التامّة تنبيهاً على ما تختص به الإلهية وذكر شيئاً محسوساً قاهراً للأنام وهو التوفي بالليل والبعث بالنهار وكلاهما ليس للإنسان فيه قدرة ، بل هو أمر يوقعه الله تعالى بالإنسان والتوفي عبارة في العرف عن الموت وهنا المعنى به النوم على سبيل المجاز للعلاقة التي بينه وبين الموت وهي زوال إحساسه ومعرفته وفكره . ولما كان التوفي المراد به النوم سبباً للراحة أسنده تعالى إليه وما كان بمعنى الموت مؤلماً قال : { قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ (١١) } والظاهر أن الخطاب عام لكل سامع وقال الزمخشري : الخطاب للكفرة وخص الليل بالنوم والبعث بالنهار وإن كان قد ينام بالنهار ويبعث بالليل حملاً على الغالب ، ومعنى : جَرَحْتُم كسبتم ومنه جوارح الطير أي كواسبها واجترحوا السيئات اكتسبوها والمراد منها أعمال الجوارح ومنه قيل للأعضاء جوارح . قال ابن عطية : ويحتمل أن يكون من الجرح كأن الذنب جرح في الدين والعرب تقول : وجرح اللسان كجرح اليد . وقال مكي : أصل الاجتراح عمل الرجل بجارحة من جوارحه يده أو رجله ثم كثر حتى قيل لكل مكتسب مجترح وجارح ، وظاهر قوله : { مَا جَرَحْتُم } العموم في المكتسب خيراً كان أو شراً .
وقال الزمخشري : ما كسبتم من الآثام ؛ انتهى ،[٣]

لذلك قال الله ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (٢١) ﴾[٤]

---

[٣] - تفسير البحر المحيط ، اسم المؤلف: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي الوفاة: ٧٤٥هـ ، دار النشر : دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢٢هـ -٢٠٠١م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، شارك في التحقيق ١) د.زكريا عبد المجيد النوقي ٢) د.أحمد النجولي الجمل
[٤] - الجاثية

جعل الله اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ مقابل عمل الصالحات إذن عمل الصالحات يقابله عمل السيئات إذن لا يمكن أن يكون عمل إلا أن يكون بكسب الجوارح

فالجوارح كواسب لأنها معلولات أو نتائج اكتسبتها العلة الأولي وهي الإرادة عند حركتها للفعل فالفعل الداخلي للقلب سبب مباشر لكسب أعمال الجوارح وسبب في حثها علي اكتساب الأفعال الخارجية الظاهرة التي يكتسبها الإنسان ويحاسب عليها فالجوارح علل الاستطاعة التي يناط بها التكليف الشرعي

﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا ﴾[5]

فالوسع في الجوارح فالكل مشترك في القلب وليس لأحد هيمن علي قلبي الإنسان فالنسبة للقلب من ناحية الاستطاعة ولقدرة فهى للكل واحد أما بالنسبة للسان والجوارح يكون فيها الاستطاعة والوسع حسب الإنسان و قال الله تعالى

﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (٦٠) ﴾[6]

لا ينفع أن يأمرنا الله بالإعداد والاستطاعة ونحن لا نعمل بجوارحنا فالإعداد له بداية وهي الإرادة في القلب لكن لتنفيذ الأمر الشرعي والأمة تنتصر لابد في هذه الحالة عمل الجوارح

---

[5] - البقرة
[6] - الأنفال

فالله كلف عباده بالعمل الجاد وبذل الجهد والإعداد لجهاد أعدائهم وفعل ما في وسعهم وعلي قدر استطاعتهم وفي حالة عجز العبد أو ضعفه فإن الله يحاسبه علي نيته وإرادته وهذا منتهى الكمال في إثبت عدل الله إذ جعل الإنسان مسؤل عن فعله واختياره موقوفا علي حاله في الإيمان أو الكفر الذي يريد أن يجعل العمل ليس من الإيمان يريد أن يجعل أمة محمد مشلولة كالرجل الذي لا يسمع ولا يري ولا يتكلم ولا يتحرك ويحاسبه الله علي نيته وهذا هو عين الإرجاء فهم يريدون مثلا أن يدخل العدو علي الأمة ويقول للناس لا تتحركوا

الجزاء واقع علي العمل وأعمال الجوارح ركن فيه

القران وضح أن الجزاء يقع علي العمل فان عمل الانسان مكون من حركات وسكنات أكان ذلك في الداخل أو الخارج في داخل قلب الانسان أو علي الجوارح

قال الله تعالى

﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (٣٠ ﴾ [٧]

والعمل المقصود في الآية هو كل ما صدر عن الإنسان من أعمال الخير والشر قلب ولسان وجوارح

---

[٧] - آل عمران

قال الله تعالى ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ (٩٩) لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ (١٠٠) ﴾ [المؤمنون]

قال الله تعالى

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (٣) إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ (٤) ﴾[8]

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا فلابد من حركة ذاتية للإنسان وحركة ذاتية للأمة كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ

فلا يمكن أن تطلع حركة الأمة بالقلب بل تطلع حركة الأمة بالجوارح

فالفعل منسوب إلي الجوارح التابعة لإرادة القلب وهو أساس الصلاح والفساد كما أن المجتمعات البشرية مبنية علي أفعال الجوارح وصلاحها مرتبط بصلاح الجوارح واستقامتها

قال الله تعالى

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (٩٦) ﴾[9]

---

[8] الصف

[9] - الأعراف

آمَنُوا وَاتَّقَوْا لازم من الإيمان والتقوى الصلاح من القلب واللسان والجوارح

قال بن تيمية

وقد ظن طوائف أن الإيمان هو ما في القلب خاصة وما على الجوارح لا يدخل في مسماه لكن هو من ثمرته ونتائجه

أي أن الأعمال في القلب ولا يظهر ذلك علي البدن

فالتحقيق أن اسم الإيمان المطلق قد تناول الأصل مع الفرع

وهو أن الفعل البشري علل ومعلولات فالأصل يكون العلة وهي ما في القلب وهي الإرادة والفرع هو عمل الجوارح الظاهرة في المعلولات

وقد يخص بالاسم وحده وبالاسم مع الاقتران وقد لا يتناول ولا الأصل إذا لم يخص ولا هو كاسم الشجرة يتناول الأصل والفرع إذا وجد ولو قطعت الفروع لتناول اسم الشجرة الأصل وحده[١٠]

إذا كان الإيمان متعلق بباب الأخبار فهذا يعني التصديق ومحله القلب وإذا كان متعلق بالأمر فهذا يعني التنفيذ وهو يتطلب القلب واللسان والجوارح

الإيمان المطلق هو أن يطلق كلمة مؤمن علي شخص بحيث لو قلت أن تصديق هذا الرجل إيمان فهذا صحيح وان قلت ان كلامه ايمان فهذا صحيح وان قلت إن جوارحه إيمان فهذا صحيح لان كلم الإيمان أطلقت عليه فشملته فلو انه عاص في بعض هذه الأركان لظل أيضا مؤمن لكنه إيمان مقيد مطلق الإيمان كمثل

١٠ - مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية ١\١٤١

كاسم الشجرة يتناول الأصل والفرع إذا وجد ولو قطعت الفروع لتناول اسم الشجرة الأصل وحده[١١]

وكذا اسم الحج يتناول كل ما شرع من ركن وواجب ومستحب وهو أيضا تام بدون المستحبات وحج ناقص بدون الواجبات والشارع لا ينفي اسم الإيمان عن العبد لترك مستحب لكن لترك واجب[١٢]

ولفظ الكمال يراد به الكمال الواجب والكمال المستحب فلما قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا إيمان لمن لا أمانة له ونحو ذلك كان المراد أنه ينفي بعض ما وجب فيه لا ينفي الكمال المستحب والإيمان يتبعض ويتفاضل الناس فيه كالحج والصلاة ولهذا قال عليه الصلاة والسلام يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان ومثقال شعيرة

وأما إذا استعمل اسم الإيمان مقيدا كقوله تعالى { الذين آمنوا وعملوا الصالحات } وقوله صلى الله عليه وسلم الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت

فهنا قد يقال إنه متناول لذلك وأن عطف ذلك عليه من باب عطف الخاص على العام كقوله تعالى { من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال }[١٣]

وقد يقال إن دلالة الاسم متنوعة بالإفراد والاقتران كلفظ الفقير والمسكين إذا أفرد أحدهما تناول الآخر وإذا جمع بينهما كانا صنفين

ولا ريب أن فروع الإيمان مع أصوله كالمعطوفين وهي مع جميعه كالبعض مع الكل ومن هنا نشأ النزاع والاشتباه هل الأعمال داخلة الإيمان أم لا لكونها عطفت عليه في الآيات والأحاديث

وقد يعطف على الإيمان بعض شعبة فيقال هذا أرفع الإيمان أي اليقين والمؤمن الذي معه يقين وعلم أرفع من المؤمن الذي معه يقين وليس معه علم

---

[١١] - السابق
[١٢] - السابق ١\١٤١
[١٣] البقرة

ومعلوم أن الناس يتقاضون في نفس الإيمان والتصديق في قوته وضعفه وعمومه وخصوصه وبقائه ودوامه وموجبه ومقتضيه وغير ذلك من أموره [١٤]

التكليف وتعلقه بأعمال الجوارح والاستطاعة والوسع

إن التكليف الشرعي للإنسان هو ما يقتضيه وجدوه علي هذه الارض وهي علة الاستخلاف والأمانة فلو أن الإنسان نظر إلي هذه العلة ووجد أنه مطلوب منه أن يعمل من أجل هذه العلة بجواره بقدر استطاعته ووسعه لوجد أن أعمال الجوارح لازم لتحقيق هذه العلة لذلك قال الله تعالى

﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٢٨٦) ﴾ [١٥]

وقال في المقابل

﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا (١٧) ﴾ [١٦]

وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يطع الأوامر التكليفية التي أمرنا الله ايها

---

[١٤] - مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية ١\١٤١

[١٥] البقرة

[١٦] الفتح

فطاعة الله ورسوله واجبة علي قدر الاستطاعة فمن تولي بعد قيام الاستطاعة يعذبه عذابا أليما أما عند فقدها فليس عليه حرج

﴿ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٩١) وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ (٩٢) إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (٩٣) ﴾[١٧]

لذلك إن الذين لا يجدون العدة للخروج مع رسول الله والمشاركة معه عاملهم الله بأجر المجاهدين لإخلاصهم ونيتهم عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ قَالَ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ[١٨]

وأوضح من ذلك في بيان التناسب المطرد بين أعمال الجوارح أو القدرة والاستطاعة وطلب العمل ما روا ه البخاري في سبب نزول قوله تعالى ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي

---

[١٧] التوبة
[١٨] - رواه البخاري ٤\١٦١٠

سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (٩٥) ﴾[١٩]

فالآية نزلت علي رسول الله لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدين في سبيل الله بدون استثناء أو الضرر وكان عبد الله بن أم مكتوم خلف النبي فقال: يا رسول إني ضرير فنزلت الآية باستثناء أولي الضرر وأنهم يشاركون المجاهدين في سبيل الله في الأجر إذا توفرت النية

عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ

لَمَّا نَزَلَتْ {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} {وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ}
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ادْعُ لِي زَيْدًا وَلْيَجِئْ بِاللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ (وَالدُّوِيِّ) وَالْكَتِفِ أَوِ الْكَتِفِ وَالدَّوَاةِ ثُمَّ قَالَ اكْتُبْ {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ} وَخَلْفَ ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي فَإِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} {وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} {غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ}[٢٠]

وحكمة هذا أن الله يحاسب من عنده سلامة الآلة وعنده القدرة وعنده الاستطاعة في الجوارح ولا يعمل وبين الإنسان العاجز

[١٩] النساء
[٢٠] - رواه البخاري ٣\١٠٤٢

أحكام العبودية المتعلق بالجوارح

قال بن القيم

أعمال الجوارح فصل وأما العبوديات الخمس على الجوارح فعلى خمس وعشرين مرتبة أيضا إذ الحواس خمسة وعلى كل حاسة خمس عبوديات

فعلى السمع وجوب الإنصات والإستماع لما أوجبه اللّٰه ورسوله عليه من استماع الإسلام والإيمان وفروضهما

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (٢٤) ﴾[٢١]

﴿ وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ (١٧) الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ (١٨) ﴾[٢٢]

---

[٢١] - الأنفال

[٢٢] - الزمر

أحكام العبودية المتعلقة بحاسة السمع

الواجب : وكذلك استماع القراءة في الصلاة إذا جهر بها الإمام واستماع الخطبة للجمعة في أصح قولي العلماء

المحرم: ويحرم عليه استماع الكفر والبدع إلا حيث يكون في استماعه مصلحة راجحة من رده أو الشهادة على قائله أو زيادة قوة الإيمان والسنة بمعرفة ضدهما من الكفر والبدعة ونحو ذلك وكإستماع أسرار من يهرب عنك بسره ولا يحب أن يطلعك عليه ما لم يكن متضمنا لحق لله يجب القيام به أو لأذى مسلم يتعين نصحه وتحذيره منه

وكذلك استماع أصوات النساء الأجانب التي تخشى الفتنة بأصواتهن إذا لم تدع إليه حاجة من شهادة أو معاملة أو استفتاء أو محاكمة أو مداواة ونحوها

وكذلك استماع المعازف وآلات الطرب واللهو كالعود والطنبور واليراع ونحوها ولا يجب عليه سد أذنه إذا سمع الصوت وهو لا يريد استماعه إلا إذا خاف السكون إليه والإنصات فحينئذ يجب لتجنب سماعها وجوب سد الذرائع

المستحب : وأما السمع المستحب فكاستماع المستحب من العلم وقراءة القرآن وذكر الله واستماع كل ما يحبه الله وليس بفرض

المكروه : والمكروه عكسه وهو استماع كل ما يكره ولا يعاقب عليه

المباح : والمباح ظاهر

أحكام العبودية المتعلقة بحاسة النظر

الواجب : وأما النظر الواجب فالنظر في المصحف وكتب العلم عند تعين تعلم الواجب منها والنظر إذا تعين لتمييز الحلال من الحرام في الإعيان التي يأكلها أو ينفقها أو يستمتع بها والأمانات التي يؤديها إلى أربابها ليميز بينها ونحو ذلك

المحرم: والنظر الحرام النظر إلى الأجنبيات بشهوة مطلقا وبغيرها إلا لحاجة كنظر الخاطب والمستام والمعامل والشاهد والحاكم والطبيب وذي المحرم

﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) ﴾[٢٣]

ومن النظر الحرام النظر إلى العورات وهي قسمان

عورة وراء الثياب وعورة وراء الأبواب

ولو نظر في العورة التي وراء الأبواب فرماه صاحب العورة ففقأ عينه لم يكن عليه شيء وذهبت هدرا بنص رسول في الحديث المتفق على صحته وإن ضعفه بعض الفقهاء لكونه لم يبلغه النص أو تأوله

وهذا إذا لم يكن للناظر سبب يباح النظر لأجله كعورة له هناك ينظرها أو ريبة هو مأمور أو مأذون له في الإطلاع عليها

المستحب : والمستحب النظر في كتب العلم والدين التي يزداد بها الرجل إيمانا وعلما والنظر في المصحف ووجوه العلماء الصالحين والوالدين والنظر في آيات الله المشهودة ليستدل بها على توحيده ومعرفته وحكمته

---

[٢٣] - النور

المكروه : والمكروه فضول النظر الذي لا مصلحة فيه فإن له فضولا كما للسان فضولا وكم قاد فضولها إلى فضول عز التلخص منها وأعيى دواؤها وقال بعض السلف كانوا يكرهون فضول النظر كما يكرهون فضول الكلام

المباح : والمباح النظر الذي لا مضرة فيه في العاجل والآجل ولا منفعة

ونظير هذا المحرم لا يجوز له تعمد شم الطيب وإذا حملت الريح رائحته وألقتها في مشامه لم يجب عليه سد أنفه

ونظير هذا نظرة الفجاءة لا تحرم على الناظر وتحرم عليه النظرة الثانية إذا تعمدها

أحكام العبودية المتعلقة بحاسة الذوق

الواجب : وأما الذوق الواجب فتناول الطعام والشراب عند الإضطرار إليه وخوف الموت فإن تركه حتى مات مات عاصيا قاتلا لنفسه قال الإمام أحمد وطاووس من اضطر إلى أكل الميتة فلم يأكل حتى مات دخل النار ومن هذا تناول الدواء إذا تيقن النجاة له من الهلاك على أصح القولين وإن ظن الشفاء به فهل هو مستحب مباح أو الأفضل تركه فيه نزاع معروف بين السلف والخلف

المحرم: والذوق الحرام كذوق الخمر والسموم القاتلة والذوق الممنوع منه للصوم الواجب

المستحب : والذوق المستحب أكل ما يعينك على طاعة الله عز و جل مما أذن الله فيه والأكل مع الضيف ليطيب له الأكل فينال منه غرضه والأكل من طعام صاحب الدعوة الواجب إجابتها أو المستحب

وقد أوجب بعض الفقهاء الأكل من الوليمة الواجب إجابتها للأمر به عن الشارع

المكروه : وأما المكروه فكذوق المشتبهات والأكل فوق الحاجة وذوق الطعام الفجاءة وهو الطعام الذي تفجأ آكله ولم يرد أن يدعوك إليه وكأكل أطعمة المرائين في الولائم والدعوات ونحوها وفي السنن أن رسول الله نهى عن طعام المتبارين وذوق طعام من يطعمك حياء منك لا بطيبة نفس

المباح : والذوق المباح ما لم يكن فيه إثم ولا رجحان

أحكام العبودية المتعلقة بحاسة الشم

الواجب : فالشم الواجب كل شم تعين طريقا للتمييز بين الحلال والحرام كالشم الذي تعلم به هذه العين هل هي خبيثة أو طيبة وهل هي سم قاتل أو لا مضرة فيه أو يميز به بين ما يملك الإنتفاع به وما لا يملك ومن هذا شم المقوم ورب الخبرة عند الحكم بالتقويم وشم العبيد ونحو ذلك

المحرم: وأما الشم الحرام فالتعمد لشم الطيب في الإحرام وشم الطيب المغصوب والمسروق وتعمد شم الطيب من النساء الأجنبيات خشية الافتتان بما وراءه

المستحب : وأما الشم المستحب فشم ما يعينك على طاعة الله ويقوي الحواس ويبسط النفس للعلم والعمل ومن هذا هدية الطيب والريحان إذا أهديت لك ففي صحيح مسلم عن النبي من عرض عليه ريحان فلا يرده فإنه طيب الريح خفيف المحمل

المكروه : والمكروه كشم طيب الظلمة وأصحاب الشبهات ونحو ذلك

المباح : والمباح مالا منع فيه من الله ولا تبعة ولا فيه مصلحة دينية ولا تعلق له بالشرع

أحكام العبودية المتعلقة بحاسة اللمس

الواجب : وأما تعلق هذه الخمسة بحاسة اللمس فاللمس الواجب كلمس الزوجة حين يجب جماعها والأمة الواجب إعفافها

وهذه المراتب أيضا مرتبة على البطش باليد والمشي بالرجل وأمثلتها لا تخفى

فالتكسب المقدور للنفقة على نفسه وأهله وعياله واجب وفي وجوبه لقضاء دينه خلاف والصحيح وجوبه ليمكنه من أداء دينه ولا يجب لإخراج الزكاة وفي وجوبه لأداء فريضة الحج نظر والأقوى في الدليل وجوبه لدخوله في الاستطاعة وتمكنه بذلك من أداء النسك والمشهور عدم وجوبه

ومن البطش الواجب إعانة المضطر ورمي الجمار ومباشرة الوضوء والتيمم

وأما المشي الواجب فالمشي إلى الجمعات والجماعات في أصح القولين لبضعة وعشرين دليلا مذكورة في غير هذا الموضع والمشي حول البيت للطواف الواجب والمشي بين الصفا والمروة بنفسه أو بمركوبه والمشي إلى حكم الله ورسوله إذا دعي إليه والمشي إلى صلة رحمه وبر والديه والمشي إلى مجالس العلم الواجب طلبه وتعلمه والمشي إلى الحج إذا قربت المسافة ولم يكن عليه فيه ضرر وكذلك تتعلق هذه الأحكام الخمس بالركوب أيضا

فواجبه في الركوب في الغزو والجهاد والحج الواجب

المحرم: والحرام لمس ما لا يحل من الأجنبيات

والحرام كقتل النفس التي حرم الله قتلها ونهب المال المعصوم وضرب من لا يحل ضربه ونحو ذلك وكأنواع اللعب المحرم بالنص كالنرد أو ما هو أشد تحريما منه عند أهل المدينة كالشطرنج أو مثله عند فقهاء الحديث كأحمد وغيره أو دونه عند بعضهم ونحو كتابة البدع المخالفة للسنة تصنيفا أو نسخا إلا مقرونا بردها ونقضها وكتابة الزور والظلم والحكم الجائر والقذف والتشبيب بالنساء الأجانب وكتابة ما فيه مضرة على المسلمين في دينهم أو دنياهم ولا سيما أن كسبت عليه مالا فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون وكذلك كتابة المفتى على الفتوى ما يخالف حكم الله ورسوله إلا أن يكون مجتهدا مخطئا فالإثم موضوع عنه

والحرام المشي إلي المعصية الله وهو من رجل الشيطان قال تعالى وأجلب عليهم بخيلك ورجلك قال مقاتل استعن عليهم بركبان جندك ومشاتهم فكل راكب وماش في معصية الله فهو من جند إبليس وحرامه الركوب في معصية الله عز وجل

المستحب : والمستحب إذا كان فيه غض بصره وكف نفسه عن الحرام وإعفاف أهله

والمستحب كتابة كل ما فيه منفعة في الدين أو مصلحة لمسلم والإحسان بيده بأن يعين صانعا أو يصنع لأخرق أو يفرغ من دلوه في دلو المستسقى أو يحمل له على دابته أو يمسكها حتى يحمل عليها أو يعاونه بيده فيما يحتاج له ونحو ذلك ومنه لمس الركن بيده في الطواف وفي تقبيلها بعد اللمس قولان ومستحبه في الركوب المستحب

من ذلك ولطلب العلم وصلة الرحم وبر الوالدين وفي الوقوف بعرفة نزاع هل الركوب فيه أفضل أم على الأرض والتحقيق أن الركوب أفضل إذا تضمن مصلحة من تعليم للمناسك واقتداء به وكان أعون على الدعاء ولم يكن فيه ضرر على الدابة

المكروه: والمكروه لمس الزوجة في الإحرام للذة وكذلك في الإعتكاف وفي الصيام إذا لم يأمن على نفسه ومن هذا لمس بدن الميت لغير غاسله لأن بدنه قد صار بمنزلة عورة الحي تكريما له ولهذا يستحب ستره عن العيون وتغسيله في قميصه في أحد القولين ولمس فخذ الرجل إذا قلنا هي عورة ومكروهه الركوب للهو واللعب وكل ما تركه خير من فعله

المباح: والمباح ما لم يكن فيه مفسدة ولا مصلحة دينية

وأما المكروه فكالعبث واللعب الذي ليس بحرام وكتابة ما لا فائدة في كتابته ولا منفعة فيه في الدنيا والآخرة

والمباح ما لا مضرة فيه ولا ثواب ومباحه الركوب لما لم يتضمن فوت أجر ولا تحصيل وزر

فهذه خمسون مرتبة على عشرة أشياء القلب واللسان والسمع والبصر والأنف والفم واليد والرجل والفرج والإستواء على ظهر الدابة

أعمال الجوارح مرتبة بالقلب واللسان في تحقيق أحكام العبودية

قال الرضوانى

اعتقاد السلف أن الإيمان قول وعمل حقيقة معبرة عن تنفيذ الإنسان للأوامر التكليفية بمجموعه ومكوناته ولا يتصور وقوع الإيمان من شخص إلا علي هذا النحو ، وعملية الفصل بين أعضائه في تحقيق الإيمان ليس لها وجود في الخارج [٢٤] ، بل يستحيل تصور ذلك إلا بصورة نظرية في الأذهان لا في الأعيان ، وكل ما سبق من تقرير ابن القيم لأحكام العبودية المتعلقة بالجوارح لا يتصور فصلها عن أعمال القلوب وإخلاص النية لله ، وما يلزم من قول اللسان وعمله ، ولذلك قال علماء السلف : أعمال الجوارح ركن من أركان الإيمان ، وكل ركن من أركان الإسلام هو ركن من أركان الإيمان علي اعتبار تنفيذ الأمر. [٢٥]

ولكي نفهم هذا نضرب مثال لبين هذا المفهوم

مثلا في الصلاة

فالصلاة مثلا لها أركان يقوم بها العبد بالقلب واللسان والجوارح وهذا تفصيل للصلاة

فلو ضربنا مثلا بالصلاة وحدها لوجدناها ركنا من أركان الإسلام الخمسة ، وهي أيضا من الإيمان باعتبار تنفيذ الأمر ، ولا بد من تنفيذ الأمر بالقلب واللسان والجوارح جميعا ، فمن مجموعها يظهر إيمان الإنسان لآن تطبيقها لابد فيه من القلب واللسان والجوارح معا

---

[٢٤] - أي خارج الذهن في الواقع بحيث ممكن للإنسان أن يتصور فصل الاعضاء في الإيمان في ذهنه اي يفصل بين القلب واللسان والجوارح في أعمال الجوارح وهذا ليس له واقع ظاهر

[٢٥] - منة الرحمن في توحيد العبادة وحقيقة الإيمان للدكتور الرضوانى ١/ ٤١١

القلب :القلب ركن من أركان الإيمان ولا بد فيه من العمل وهو النية فالنية في الصلاة واجبه

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ (٥) ﴾[٢٦]

وأجمعت الأمة على اعتبار النية في الصلاة وبدأ بها لأن الصلاة لا تنعقد إلا بها فإذا أراد أن يصلي فرضا ولو نذرا أو قضاء أو كفاية وجب قصد فعلها لتتميز عن سائر الأفعال وتعيينها لتتميز عن سائر الصلوات وتجب نية الفرضية لتتميز عن النفل ، والنية تكون بالقلب بالإجماع لأنها علة القصد إلي العمل الظاهري وسبب اكتسابه .

قال اسحاق بن راهويه

وأما عقد النية، عند إحداث الوضوء١ والصلاة فسنة؛ لأنه لابد له من أن ينوي ذلك، لقول الله: ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾ .

فخاطبهم بما عقلوا، وكذلك الجنابة ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ﴾ وقال في الصلاة تحريمها التكبير٥، ففي ذلك أعظم الدلائل أن ينوي عند أخذ العمل٦ مع ما قال النبي ﷺ وكذلك الحج، يحتاج إذا أحرم أن ينوي قضاء حجته المفروضة، وكذلك إذا أخرج الزكاة ينوي ما لزمه، والصوم إذا دخل رمضان بنيّة صومه أجزأه٤ وإن لم

---

[٢٦] - البينة

يجدد النية عند كل يوم؛ لأنه على نيته ما لم يغيرها ، فلو غير ذلك يوماً واحداً فنواها تطوعاً لم يجزه من رمضان، وكان كالمفطر فيه عليه الكفارة؛ لأنه (لم) يصم يوماً من رمضان تعمداً ، وإنما الكفارات في العمد .

اللسان

القلب ركن من أركان الإيمان ولا بد فيه من العمل وله أركان في الصلاة يقوم بها

من أركان الصلاة (تكبيرة الإحرام) بشروطها ، وهي إيقاعها بعد الانتصاب في الفرض باللغة العربية للقادر عليها ، ولفظ الجلالة ولفظ أكبر، وتقديم لفظ الجلالة على أكبر، وعدم مد همزة الجلالة، وعدم مد باء أكبر وعدم تشديدها ، وعدم زيادة واو ساكنة أو متحركة بين الكلمتين ، وعدم واو قبل الجلالة، وعدم وقفة طويلة بين كلمتيه

من أركان الصلاة (قراءة) سورة (الفاتحة) في كل ركعة في قيامها أو بدله، لخبر الشيخين: ﴿ لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ﴾ أي في كل ركعة لما مر في خبر المسيء صلاته، إلا ركعة مسبوق فلا تجب فيها ، بمعنى أنه لا يستقر وجوبها عليه لتحمل الإمام لها عنه

أعمال الجوارح لا يتصور وجود الإيمان مع انتفائها بالكلية

ورد الأمر في كتاب الله وسنة رسوله بالعمل ، ولا يتصور وقوع العمل إلا بالجوارح وإن كان باعثه عمل القلب ،

ولا يمكن صرف الأمر بالعمل المؤدي إلي النجاة من النار إلي باعث العمل في القلب وحده مع انتفاء عمل

الجوارح

يعني لما النبي يقول كل امتي يدخلون الجنة الا من ابي قالوا ومن يأبي يا رسول الله قال من اطاعني دخل الجنة ومن

عصاني فقد أبي

فهل يتصور أن يكون الطاعة تكون في القلب ويأبي الإنسان بجوارحه فهذا لا يصح عقلا

عنْ جَابِرٍ قَالَ

جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيِّنْ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الآنَ فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الأَقْلاَمُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ قَالَ « لاَ.

بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الأَقْلاَمُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ ».

قَالَ فَفِيمَ الْعَمَلُ قَالَ زُهَيْرٌ ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَىْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ فَسَأَلْتُ مَا قَالَ فَقَالَ « اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ ».[٢٧]

فلا يمكن أن يتصور هذا الحديث بانتفاء عمل الجوارح فَقَالَ « اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ

هناك علاقة بين مذهب الارجاء ومذهب الجبرية من جهة

---

[٢٧] - راوه مسلم (٦٩٠٥)

ومن جهة اخرى يوجد علاقة بين مذهب الخوارج ومذهب المعتزلة القدرية من جهة أخري

اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ

فالجبرية يقولون

نحن مثلا مجبرون علي المعاصي والطاعات والمرجئة يقولون الايمان لا يزيد

وفي المقابل

المعتزلة القدرية لا يؤمنون بالقدر السابق ويقولون هي اسباب فقط ويقولون من العدل العبد هو الذي يخلق فعله

الخوارج يكفروا بالذنب

المعتزلة القدرية الخوارج يقولون ان مرتكب الكبيرة مخلد في النار

أما في الدنيا عند المعتزلة فهو بين منزلة بين المنزلتين

وعند الخوارج مرتكب الكبيرة في الدنيا كافر

عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىِّ عَنْ عَلِىٍّ

قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِى يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلاَّ وَقَدْ عُلِمَ مَنْزِلُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ».

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلِمَ نَعْمَلُ أَفَلاَ نَتَّكِلُ

قَالَ « لاَ. اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ ». ثُمَّ قَرَأَ (فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى) إِلَى قَوْلِهِ (فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى)[٢٨]

فالإعطاء يكون بالقلب فقط بل يكون بالجوارح

فالجوارح كواسب كواسب. للعلة الاولى وهى الارادة اكتسبت الجوارح اليها

فقد أخبر الله تعالى في كتابه في آي كثيرة منه أن هذا الإيمان لا يكون إلا بالعمل، وأداء الفرائض بالقلوب والجوارح، وبين ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرحه في سنته، وأعلمه أمته، وكان مما قال الله تعالى في كتابه مما أعلمنا أن الإيمان هو العمل، وأن العمل من الإيمان ما قاله في سورة البقرة: { ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون (٢٤) }.

فانتظمت هذه الآية أوصاف الإيمان وشرائطه من القول والعمل والإخلاص. ولقد سأل أبو ذر النبي ﷺ عن الإيمان، فقرأ عليه هذه الآية

قال الشيخ: سمعت بعض شيوخنا رحمهم الله يقول: سئل سهل بن عبد الله التستري عن الإيمان ما هو؟ فقال: هو قول ونية وعمل وسنة، لأن الإيمان إذا كان قولا بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولا وعملا بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولا وعملا ونية بلا سنة فهو بدعة

فمثل الإسلام من الإيمان كمثل الشهادتين إحداهما من الأخرى في المعنى والحكم، فشهادة الرسول غير شهادة التوحيد؛ فهما شيئان في الأعيان وإحداهما مرتبطة بالأخرى؛ فهما كشيء واحد، لا إيمان لمن لا إسلام له، ولا إسلام لمن لا إيمان له، إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصحّ إسلامه، ولا بدّ للمسلم

---

[٢٨] - راوه البخاري (٤٩٤٩) ومسلم (٦٩٠٣)

من إيمان به يحقّ إيمانه ، من حيث اشترط اللّٰه سبحانه وتعالى للأعمال الصالحة الإيمان ، واشترط للإيمان الأعمال الصالحة ، فقال في تحقيق ذلك : { فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلاَ كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ } الأنبياء : ٩٤ ، وقال في تحقيق الإيمان بالعمل : { وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ العُلَى } طه : ٧٥ ، ومن كان ظاهره أعمال الإسلام لا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب ، فهو منافق نفاقاً ينقل عن الملّة ، ومن كان عقده الإيمان بالغيب لا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام ؛ فهو كافر كفراً لا يثبت معه توحيد ، ومن كان مؤمناً بالغيب مما أخبر به الرسول عن اللّٰه سبحانه عاملاً بما أمر به فهو مؤمن مسلم ، ولولا أنه كذلك لكان المؤمن يجوز أن لا يسمى مسلماً ، ولجاز أن لا يسمّى كل مسلم مؤمناً باللّٰه تعالى ورسله وكتبه ، ومثل الإيمان من الأعمال كمثل القلب من الجسم ، لا ينفك أحدهما من الآخر ، لا يكون ذو جسم حيّ لا قلب له ، ولا ذو قلب لا جسم له ؛ فهما سببان منفردان ، وفي المعنى والحكم متصلان ، ومثلهما أيضاً مثل حبة لها ظاهر وباطن وهي واحدة لا يقال حبتان لتقارب وصفيهما ، فكذلك أعمال الإسلام من الإيمان ، الإسلام هو ظاهر الإيمان وهو أعمال الجوارح ، والإيمان باطن الإسلام وهو أعمال القلوب .

روي عن ﷺ: الإسلام علانية والإيمان سرّ ،

وفي لفظ آخر : والإيمان في القلب ، فالإسلام أعمال الإيمان والإيمان ، عقود الإسلام ، فلا إيمان إلاّ بعمل ولا عمل إلاّ بعقد

ومثل ذلك مثل العلم الظاهر والباطن ؛ أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وأعمال الجوارح ، ومثله قول رسول اللّٰه ﷺ: إنما الأعمال بالنية ؛ أي لا عمل إلاّ بعقد وقصد ، لأنّ قوله ﷺ: إنما تحقيق للشيء ونفي لما سواه ، فأثبت بذلك عمل الجوارح من المعاملات ، وأعمال القلوب من النيات ، فمثل العلم من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان ، لا يصحّ الكلام إلاّ بهما ، لأنّ الشفتين تجمع الحروف ، واللسان يظهر الكلام ، وفي سقوط أحدهما بطلان الكلام ، كذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان ،

ولذلك عدد اللّٰه تعالى في نعمته على الإنسان بالكلام ذكر الشفتين مع اللسان في قوله تعالى: { أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ وَلِسَاناً وَشَفَتَيْنِ } البلد: ٨ - ٩، المعنى: ألم نجعله ناظراً متكلّماً؟ فعبّر عن الكلام باللسان والشفتين لأنهما مكان له، وذكره الشفتين لأنّ الكلام الذي جرت النعمة به لا يتمّ إلاّ بهما، ومثل الإيمان والإسلام أيضاً كفسطاط قائم في الأرض له ظاهر متجاف وأطناب، وله عمود في باطنه، فالفسطاط مثل الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح، وهي الأطناب التي تمسك أرجاء الفسطاط، والعمود الذي في باطن الفسطاط مثله كالإيمان لا قوام للفسطاط إلاّ به، فقد احتاج الفسطاط إليهما، إذ لا استقامة له ولا قوة إلاّ بهما، كذلك الإسلام من أعمال الجوارح، ولا قوام له إلاّ بالإيمان، والإيمان من أعمال القلوب لا نفع له إلاّ بالإسلام؛ وهو صالح الأعمال، وقد عبّر اللّٰه تعالى عن الإيمان بالإسلام، فلولا أنهما كشيء واحد ما عبّر عن أحدهما بالآخر، فقال سبحانه: { فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ المُسْلِمِينَ }[٢٩]، ولم يكونا بيتين إنما هم أهل بيت واحد لوط وبناته، وقال عزّ وجلّ في مثله: { إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللّٰهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ } يونس: ٨٤ فعطف بقوله: إن كنتم مسلمين على قوله: إن كنتم آمنتم، فدلّ على أنهما اسمان بمعنى واحد؛ وهذا كقوله تعالى فيما عبر عن الأيام بالليالي، لأن اليوم مرتبط بالليلة وأنت تعلم أنهما شيئان، فقال في قصة واحدة: { قَالَ آيَتُكَ أَلاَّتُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ إِلاَّ رَمْزاً } آل عمران: ٤١ وقال أيضاً سبحانه: { آيَتُكَ أَلاَّ تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلاثَ لَيَالٍ سَوِيّاً } مريم: ١٠، وأيضاً فإن اللّٰه تعالى قد جعل ضدّ الإسلام والإيمان واحد، فلولا أنهما كشيء واحد

---

[٢٩] الذاريات

اعتقاد بن تيمية وبن القيم في تلازم أعمال القلب والجوارح

وَقَوْلُ الْقَائِلِ: الطَّاعَاتُ ثَمَرَاتُ التَّصْدِيقِ الْبَاطِنِ يُرَادُ بِهِ شَيْئَانِ: يُرَادُ بِهِ أَنَّهَا لَوَازِمُ لَهُ فَمَتَى وُجِدَ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ وُجِدَتْ وَهَذَا مَذْهَبُ السَّلَفِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَيُرَادُ بِهِ أَنَّ الْإِيمَانَ الْبَاطِنَ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا وَقَدْ يَكُونُ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ تَامًّا كَامِلًا وَهِيَ لَمْ تُوجَدْ وَهَذَا قَوْلُ الْمُرْجِئَةِ مِنْ الجهمية وَغَيْرِهِمْ

الثمرة ممكن أنظر اليها علي وجهين هل الطاعة ثمرة على الإيمان

أي أن الثمرة زائدة علي الايمان أي اذا لم يعمل العبد بالطاعات فالإيمان موجود ثابت

فبن تيمية يقول الذي يفهم هذا هو مرجئة

أما بن تيمية يقصد اذا وجدت أعمال الباطن لابد أن يكون أعمال للظاهر أو العكس صحيح

الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ مَمْلُوءَانِ بِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ لَا يَثْبُتُ لَهُ حُكْمُ الْإِيمَانِ إلَّا بِالْعَمَلِ مَعَ التَّصْدِيقِ. وَهَذَا فِي الْقُرْآنِ أَكْثَرُ بِكَثِيرِ مِنْ مَعْنَى الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ. فَإِنَّ تِلْكَ إنَّمَا فَسَّرَتْهَا السُّنَّةُ

" **وَالْإِيمَانُ** " بَيَّنَ مَعْنَاهُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ السَّلَفِ

وَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ الدِّينَ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ وَأَنَّهُ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ بِقَلْبِهِ أَوْ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَلَمْ يُؤَدِّ وَاجِبًا ظَاهِرًا وَلَا صَلَاةً وَلَا زَكَاةً وَلَا صِيَامًا وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ الْوَاجِبَاتِ لَا لِأَجْلِ أَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَهَا مِثْلَ أَنْ يُؤَدِّيَ الْأَمَانَةَ أَوْ يُصَدِّقَ الْحَدِيثَ أَوْ يَعْدِلَ فِي قَسْمِهِ وَحُكْمِهِ مِنْ غَيْرِ إيمَانٍ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ لَمْ يَخْرُجْ بِذَلِكَ مِنْ الْكُفْرِ فَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلَ الْكِتَابِ يَرَوْنَ وُجُوبَ هَذِهِ الْأُمُورِ فَلَا يَكُونُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ مَعَ عَدَمِ شَيْءٍ مِنْ الْوَاجِبَاتِ الَّتِي يَخْتَصُّ بِإِيجَابِهَا مُحَمَّدٌ ﷺ.وَمِنْ الْمُمْتَنِعِ [٣٠] أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا إيمَانًا ثَابِتًا فِي قَلْبِهِ بِأَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْحَجَّ وَيَعِيشُ دَهْرَهُ لَا يَسْجُدُ لِلَّهِ

---

٣٠ - أي في الواقع

سَجْدَةً وَلَا يَصُومُ مِنْ رَمَضَانَ وَلَا يُؤَدِّي لِلَّهِ زَكَاةً وَلَا يَحُجُّ إلَى بَيْتِهِ فَهَذَا مُمْتَنِعٌ وَلَا يَصْدُرُ هَذَا إلَّا مَعَ نِفَاقٍ فِي الْقَلْبِ وَزَنْدَقَةٍ لَا مَعَ إيمَانٍ صَحِيحٍ ؛ وَلِهَذَا إنَّمَا يَصِفُ سُبْحَانَهُ بِالِامْتِنَاعِ مِنْ السُّجُودِ الْكُفَّارَ لَوْ قُدِّرَ أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ نَحْنُ نُؤْمِنُ بِمَا جِئْتَنَا بِهِ بِقُلُوبِنَا مِنْ غَيْرِ شَكٍّ ؛ وَنُقِرُّ بِأَلْسِنَتِنَا بِالشَّهَادَتَيْنِ إلَّا أَنَّا لَا نُطِيعُك فِي شَيْءٍ مِمَّا أَمَرْت بِهِ وَنَهَيْت عَنْهُ فَلَا نُصَلِّي وَلَا نَصُومُ وَلَا نَحُجُّ وَلَا نُصَدِّقُ الْحَدِيثَ وَلَا نُؤَدِّي الْأَمَانَةَ وَلَا نَفِي بِالْعَهْدِ وَلَا نَصِلُ الرَّحِمَ وَلَا نَفْعَلُ شَيْئًا مِنْ الْخَيْرِ الَّذِي أَمَرْت بِهِ وَنَشْرَبُ الْخَمْرَ ؛ وَنَنْكِحُ ذَوَاتِ الْمَحَارِمِ بِالزِّنَا الظَّاهِرِ وَنَقْتُلُ مَنْ قَدَرْنَا عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِك وَأُمَّتِك وَنَأْخُذُ أَمْوَالَهُمْ بَلْ نَقْتُلُك أَيْضًا وَنُقَاتِلُك مَعَ أَعْدَائِك ؛ هَلْ كَانَ يَتَوَهَّمُ عَاقِلٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَهُمْ : أَنْتُمْ مُؤْمِنُونَ كَامِلُو الْإِيمَانِ وَأَنْتُمْ مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُرْجَى لَكُمْ أَلَّا يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ النَّارَ بَلْ كُلُّ مُسْلِمٍ يَعْلَمُ بِالِاضْطِرَارِ أَنَّهُ يَقُولُ لَهُمْ : أَنْتُمْ أَكْفَرُ النَّاسِ بِمَا جِئْت بِهِ وَيَضْرِبُ رِقَابَهُمْ إنْ لَمْ يَتُوبُوا مِنْ ذَلِكَ . وَكَذَلِكَ كُلُّ مُسْلِمٍ يَعْلَمُ أَنَّ شَارِبَ الْخَمْرِ وَالزَّانِيَ وَالْقَاذِفَ وَالسَّارِقَ لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ ﷺ يَجْعَلُهُمْ مُرْتَدِّينَ يَجِبُ قَتْلُهُمْ بَلْ الْقُرْآنُ وَالنَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ عَنْهُ يُبَيِّنُ أَنَّ هَؤُلَاءِ لَهُمْ عُقُوبَاتٌ غَيْرُ عُقُوبَةِ الْمُرْتَدِّ عَنْ الْإِسْلَامِ[٣١]

قال بن تيمية

الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول و عمل كما دل عليه الكتاب و السنة و اجمع عليه السلف و على ما هو مقرر في موضعه فالقول تصديق الرسول و العمل تصديق القول فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا و القول الذي يصير به مؤمن قول مخصوص و هو الشهادتان فكذلك العمل هو الصلاة[٣٢]

قال بن تيمية

إذَا تَحَقَّقَ الْقَلْبُ بِالتَّصْدِيقِ وَالْمَحَبَّةِ التَّامَّةِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِلْإِرَادَةِ لَزِمَ وُجُودُ الْأَفْعَالِ الظَّاهِرَةِ فَإِنَّ الْإِرَادَةَ الْجَازِمَةَ إذَا اقْتَرَنَتْ بِهَا الْقُدْرَةُ التَّامَّةُ لَزِمَ وُجُودُ الْمُرَادِ قَطْعًا وَإِنَّمَا يَنْتَفِي وُجُودُ الْفِعْلِ لِعَدَمِ كَمَالِ الْقُدْرَةِ

---

٣١ - مجموع الفتاوى لابن تيمية٧/٣٦٣

٣٢ - شرح عمدة الفقه لابن تيمية ٤/٨٦

أَوْ لِعَدَمِ كَمَالِ الْإِرَادَةِ وَإِلَّا فَمَعَ كَمَالِهَا يَجِبُ وُجُودُ الْفِعْلِ الِاخْتِيَارِيِّ فَإِذَا أَقَرَّ الْقَلْبُ إقْرَارًا تَامًّا بِأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَأَحَبَّهُ مَحَبَّةً تَامَّةً امْتَنَعَ مَعَ ذَلِكَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ بِالشَّهَادَتَيْنِ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى ذَلِكَ لَكِنْ إنْ كَانَ عَاجِزًا لِخَرَسِ وَنَحْوِهِ أَوْ لِخَوْفِ وَنَحْوِهِ لَمْ يَكُنْ قَادِرًا عَلَى النُّطْقِ بِهِمَا .

وَ " أَبُو طَالِبٍ " وَإِنْ كَانَ عَالِمًا بِأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَهُوَ مُحِبٌّ لَهُ فَلَمْ تَكُنْ مَحَبَّتُهُ لَهُ لِمَحَبَّتِهِ لِلَّهِ بَلْ كَانَ يُحِبُّهُ لِأَنَّهُ ابْنُ أَخِيهِ فَيُحِبُّهُ لِلْقَرَابَةِ وَإِذَا أَحَبَّ ظُهُورَهُ فَلِمَا يَحْصُلُ لَهُ بِذَلِكَ مِنْ الشَّرَفِ وَالرِّئَاسَةِ فَأَصْلُ مَحْبُوبِهِ هُوَ الرِّئَاسَةُ ؛ فَلِهَذَا لَمَّا عَرَضَ عَلَيْهِ الشَّهَادَتَيْنِ عِنْدَ الْمَوْتِ رَأَى أَنَّ بِالْإِقْرَارِ بِهِمَا زَوَالَ دِينِهِ الَّذِي يُحِبُّهُ فَكَانَ دِينُهُ أَحَبَّ إلَيْهِ مِنْ ابْنِ أَخِيهِ فَلَمْ يُقِرَّ بِهِمَا - فَلَوْ كَانَ يُحِبُّهُ لِأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ كَمَا كَانَ يُحِبُّهُ أَبُو بَكْرٍ الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ : { وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى } { الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى } { وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى } { إلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى } { وَلَسَوْفَ يَرْضَى } وَكَمَا كَانَ يُحِبُّهُ سَائِرُ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ كَعُمَرِ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَغَيْرِهِمْ لَنَطَقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ قَطْعًا - فَكَانَ حُبُّهُ حُبًّا مَعَ اللَّهِ لَا حُبًّا لِلَّهِ وَلِهَذَا لَمْ يَقْبَلْ اللَّهُ مَا فَعَلَهُ مِنْ نَصْرِ الرَّسُولِ وَمُؤَازَرَتِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَعْمَلْهُ لِلَّهِ وَاَللَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنْ الْعَمَلِ إلَّا مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُهُ بِخِلَافِ الَّذِي فَعَلَ مَا فَعَلَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى .

وَهَذَا مِمَّا يُحَقِّقُ أَنَّ " الْإِيمَانَ وَالتَّوْحِيدَ " لَا بُدَّ فِيهِمَا مِنْ عَمَلِ الْقَلْبِ كَحُبِّ الْقَلْبِ فَلَا بُدَّ مِنْ إخْلَاصِ الدِّينِ لِلَّهِ وَالدِّينُ لَا يَكُونُ دِينًا إلَّا بِعَمَلِ ؛ فَإِنَّ الدِّينَ يَتَضَمَّنُ الطَّاعَةَ وَالْعِبَادَةَ[٣٣]

قال ابن القيم

قاعدة الايمان له ظاهر وباطن وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته فلا ينفع ظاهر لا باطن له وان حقن به الدماء وعصم به المال والذرية ولا يجزىء باطن لا ظاهر له الا اذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك فتخلف العمل ظاهرا مع عدم المانع

٣٣ - مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٠\٢٧٣

دليل علي فساد الباطن وخلوه من الايمان ونقصه دليل نقصه وقوته دليل قوته فالإيمان قلب الإسلام ولبه

فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة فليس بنافع حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة لا تنفع ولو كانت ما كانت فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع لم ينجه ذلك من النار كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار لا يصر على ترك الصلاة إصرارا مستمرا من يصدق بأن اللّٰه أمر بها اصلا فإنه يستحيل في العادة والطبيعة أن يكون الرجل مصدقا تصديقا جازما أن اللّٰه فرض عليه كل يوم وليلية خمس صلوات وأنه يعاقبه على تركها أشد العقاب وهو مع ذلك مصر على تركها هذا من المستحيل قطعا فلا يحافظ على تركها مصدق بفرضها أبدا فإن الايمان يأمر صاحبه بها فحيث لم يكن في قلبه ما يأمر بها فليس في قلبه شيء من الإيمان.... وهذا القدر هو الذي خفي على من جعل الإيمان مجرد التصديق وإن لم يقارنه فعل واجب ولا ترك محرم وهذا من امحل المحال ان يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية[٣٤]

بقلم الباحث / محمد حمدى سيد صالح

(أبو عُمير محمد الحلوانى)

[٣٤] - الصلاة وحكم تاركها - ابن قيم الجوزية ١\٦١